

صفحات مطوية

من مخطوطات خزانة كني كتاب « في فضل الجهاد وما يجب مراعاته على الملوك والعلماء وغيرهم » تأليف محمد بن احمد بن محمد الجاور بمكة المشرفة سابقاً كما يقول وسأنتولى وصف هذا الكتاب الذي لم يذكر المؤلف تاريخ وضعه وجمعه كما أن الناسخ لم يشر الى تاريخ نسخه .

ويظهر ان هذه النسخة كانت لمحمد الدمشقي الحسني الشهير بابن العطار فقد كتب بأخر صفحات الكتاب بخط يده ما يلي : « صورة كتاب وكت فيه رجلاً من غزوة باقواء الشافعية فيها عن ولدنا السيد محمد نجيب لغيابه في مصر . وقد كان الموكل قبل ذلك مفتياً فأكثر من رد المطلقات ثلاثاً بجمل شتى فلما بلغني طلبتها لولدي المذكور ووكت فيها رجلاً أصلح من المفتي الأول فتوجه الأول الى الشام ونزل في بيت مفتيها جناب السيد خليل افندي المرادي فحرر لي جناب المذكور برجو تو كليل الرجل فكتبت له ما صورته :

جناب عمدة الأفاضل الكرام اخونا الشيخ صالح النخالة سلمه الله تعالى وأبقاه غيب التحيمات والتسليم يزيد أنواع العز والتكريم نبدي انه اذنا لك بأن تكون وكيلاً عن ولدنا السيد محمد نجيب في افتاء السادة الشافعية في غزوة المحمية بشرط ان لا نفتي بأن الطلاق الصريح يحتاج الى النية ولا بأن الفعل المضارع لا يقع به الطلاق للحال ولا بأن الاستثناء بالقلب يكفي ولا بأن المرأة التي لا تصلي لا يقع طلاقها المعلق بصحة ايرائها اذ المسألة الأولى تغيرت بعرف الزمان والمكان وعلى العرف مبنى الطلاق والايمان ولا يختر الآن بخاطر احدٍ قال لزوجته انت طالق الاطلاق من الوفاق الا ان كان يكون من العلماء عارفاً بالمسألة وقليل ما هم سبياً في بلادكم . وما يدين فيه الحالف عند المفتي لا يقضي به القاضي وليس للمفتي ان يأذن للقاضي بأن يقضي بما أفتى فيه بالديانة ولو قضى به القاضي لا ينفذ .

وأما المسألة الثانية : فالحق ان الفعل المضارع في صيغة تكووني او تروحي طائفاً يقع به الطلاق في الحال للعرف لأن اهل دياركم كما شاهدتهم لا يعرفون من صيغ الطلاق غير تلك الصيغة وتو كلف من أراد طلاق زوجته الى ان يقول لها انت طالق لا يجري ذلك على لسانه ولا يقول الا تكووني طائفاً كما وقع ذلك عندي غير مرة حين ابتليت بقضاء دياركم ثم بافتائها . وأيضاً القرينة تمحض المضارع هنا للحال وهي قوله طالق اي مطلقة فهو اسم مفعول وحقيقته الاطلاق على من وقع عليه الفعل في الحال . وما أفتى به المرحوم العلامة خير الدين الرملي من ان تروحي فعل مضارع ولا يقع به الطلاق في الحال بناء على ما قاله الكمال ابن الهمام رحمه الله تعالى فهو سهو لأن مراد المحقق ابن الهمام بالمضارع الذي لا يقع به الطلاق للحال المضارع المصوغ من مادة الطلاق كما اذا قال لها اطلقك والفرق بين الصورتين كالفرق بين الصيغتين ظاهر لا يحتاج الى تأمل . ومع ذلك فالقرينة التي ذكرناها غير موجودة في هذه الصورة بخلاف الصورة الأخرى . وما ذكره عمدة السادة الشافعية العلامة الرملي في فتاواه من هذه المسألة فهو محمول على ما قبل اشتهار العرف وأيضاً يضعفه تمحض المضارع للحال بالقرينة المذكورة .

وأما المسألة الثالثة : فان الاحكام في هذا المقام تدور على الكلام . والكلام اذا لم يكن مسموحاً لا عبرة به . وأيضاً لا تعتبر النية في الطلاق والايان الا اذا احتملها اللفظ .
واما المسألة الرابعة : فقد رأيت من أفتى بها في دياركم فأوقع نساء تلك البلاد فيما اعتقدن وبقرن من الكفر وذلك انهن اعتقدن بأن من تصلي تكون الصلاة سبباً لصحة وقوع طلاقها المعلق بابرائها ومن لا فلا . وهذا اعتقاد وخيم وقبح جسيم ينبغي الحذر منه ويجب على المفتي مراعاة الزمان والمكان والاشخاص . وقد نبه الفقهاء العظام على مثل هذا المرام في المعتبرات من كتب الاحكام فليكن لك ذلك الاعتماد والسلام» . ١٠ هـ

وأضاف الى الصورة المذكورة ما يأتي :

سئلت في اسلامبول عن حكمة اختصاص الصدق رضي الله تعالى عنه بالامتصاص

م (٣)

في سفر الهجرة دون سائر الصحابة رضي الله عنهم فأجبت: الحمد للمعلم الصواب . لما كان الصديق رضي الله تعالى عنه أفضل الصحابة رضي الله تعالى عنهم بسبب ما وقر في صدره الشريف بدلالة معنى ما ورد في ذلك والأمر الذي وقر في صدره رضي الله تعالى عنه إنما هو المعرفة الإيمانية التي رجح بها إيمانه على إيمان أهل الأرض وكسبه رضي الله عنه تلك المعرفة النافذة عن معرفة غيره من الصحابة رضي الله عنهم إنما كان بسيرة أنى الله تعالى من طريق إخفاء وذلك باستعمال الذكر الخفي ومشاهدته بالبصيرة فتجليات الحق تعالى في الظاهر ومشاهدة البصيرة أمر خفي عن الخواص الظاهرة وعن جميع الناس والانبيا عليهم الصلاة والسلام بدأ لسيرهم إلى الله تعالى من حيث الباطن وكثيراً إلى الخلق من حيث الظاهر والنبى صلى الله عليه وسلم لما أراد السير مهاجراً من مكة المشرفة إلى المدينة المنورة على طريق الاختفاء ناسب استصحاب من كان سيره إلى الله تعالى من طريق الإخفاء ليتطابق المسيران ويتوافق الرفيقان ولهذا كان اخفاؤهما في الغار عن أعين المشركين في باطن الغار إشارة إلى ذلك التطابق وإطلاع سراقه^(١) رضي الله تعالى عنه عليهما دون غيره فلخاصة في اسمه إذ هو مأخوذ من السرقة والخبثية من مفهومها فبذلك انكشف له اختفاء النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه رضي الله تعالى عنه فتأمل بهذا السر العجيب والأمر الغريب تعقيباً والله أعلم . وكتبه الفقير إلى عفوره السيد محمد الدمشقي الحسيني ابن العطار خادم الكعبة والآثار .

ويظهر من صورة الكتاب المحرر بعاليه والتعليق الذي أضيف إليه أن الشيخ محمداً العطار من علماء دمشق المعروفين وأنه ولي القضاء والافتاء في فلسطين حين كانت تابعة لولاية الشام أو سورية باصطلاح العثمانيين . إلا أن المرادي الذي كتب إلى العطار يطلب منه توكيل الشيخ صالح النخالة بافتاء غزوة لم يترجم له في كتابه ملك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر . وقد يرد على البال أو يخطر بالخطر أن يكون العطار قد عاش بقية القرن الثاني عشر ودخل في الثالث عشر فلم يترجم له المرادي إلا (١) سراقه بن مالك بن جشم بن مالك بن عمرو بن كنانة المدلجي هو الذي تبع أثر الرسول ليدل عليه ويأخذ الدية من قريش ثم تركه بعدما أدركه .

ان العطار قد توفي في ٣ شعبان سنة ١١٧٦ كما دوت ذلك حفيده محمد العطار في تعاليقه على رحلته الموسومة برحلة العطار الشامي الذي ابتدأها في ٢ صفر سنة ١١٧٩ هـ من بيت المقدس وقصد الى استانبول عاصمة الملك العثماني فقد قال في بعض تعليقاته « انتقل الى رحمة الله تعالى السيد الشيخ محمد العطار جد النقيب في ٣ شعبان سنة ١١٧٦ » . اهـ ووجود صفة السيد في كلام الخنيد ثبت ان الجد من الاشراف كما وقع بذيل تعليقاته .

ومما يستغرب حقاً ان يهمل المرادي شأن محمد العطار الجد فلا يترجم له ثم يشير الى محمد العطار الخنيد في ترجمته للشيخ عبد الوهاب تلميذ الشيخ عبد الغني النابلسي الذي كان يقيم في مدرسة جور ليلي علي باشا بالاستانة حيث قال: ^(١) ان أبناء دمشق كانوا يجتمعون عنده على مذاكرة ومداعبة وجاء في سياق ذلك اسم السيد محمد العطار النمشي بمناسبة لغز كتبه هذا وأرسله الى الشيخ ابراهيم الحلبي ^(٢) فأجابه عبد الوهاب بقصيدة جاء في أولها:

أيا فاضلاً حاز البراعة بالقلب وصاغ فنوناً في البلاغة كالقلب
وفاق بنظم الشعر سحبان وائل وقس آياد في القريض على القرب
نظمت عقود الدر في سمط رقة ولدتها جيد الخرائد من عرب
ولا عجب اذ أنت في الفضل سيد كجد كذي التحقيق في الشرق والغرب
أبيت بلاد الروم ضيفاً وطارقاً من الشام من أرض مقدّسة الترب

الى آخر القصيدة .

لذلك نرجح ان المرادي أراد اغفال ترجمة العطار قصداً بسبب المنافسة ذلك الداء الويل الذي يتفشي عادة بين الأقران في كل زمان ومكان رحمة الله تعالى عليهم جميعاً .

عبر الله مخلص

(١) ملك الدر في أعيان القرن الثاني عشر جزء ٢ صفحة ١٤٤ وفيه ان الشيخ ابراهيم الحلبي شرح ذلك اللغز وهو في (جير) في رسالة (٢) ترجمة الشيخ ابراهيم المذكور في ملك الدر ج ١ ص ٣٧ - ٣٩ وفيها انه من الساماء المحققين .